الزنابير والحصى اذا رأيتهن معا قال نعم قال يا بني انه لن تقطع
الهوى عنك ولكن ذلك فرار تقته وعنه ايضا السوء الكم
اذا اشتهاه صاحب الناس عليه خبر وعنه ايضا ان رجلا اتاه
فقال له اني مررت بفلان وهو يشتمك فغضب فقال اما وجد
الشيطان رسولا غيرك ثم خرج حتى من عنده حتى جاء ذلك الرجل
فسلم عليه ووهب له حلة عليه ومن بره فصافحه واجلسه
الى جنبه ومن اكساب ابيه رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من سكن البادية جفا ومن اتبع الصيد
غفل ومن اتى السلطان افتتن قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم بعثت رحمة وملحمة ولم ابعث تاجرا ولا زراعا الا ان شرار
هذه الامة التجار والزراعون الا من شح على نفسه عن ابن ميمون
بن مهران يقول ما كان الى بكثير الصيام والصلاة ولكنه كان
يكره ان يعصى الله انتهى مصلحة

بحمد الله تعالى وحسن عونه والله الموفق
وعليه المعول نسأل الله ان ينفع لنا ولكافة المسلمين بجاه محمد وآله

تمت تمت

قال صلى الله عليه وسلم من زار بقيعا او
مسكينا نوى لعله الله تعالى فبر الله له مائة الف خطيئة ويشفع في اهل بيته
... اليوم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

بسم الله الرحمن الرحيم ٭ صلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

فصل والسنة في عيد الفطر التوسعة

فيه على الاهل باي شيء كان من الماكول الذي جرى الشرع فيه
بشيء معلوم فمن وسع على اهله فيه فقد امتثل السنة ويجوز
ان يتخذ فيه طعاما معلوما الذي هو من المباح لكن بشرط عدم
التكلف فيه وبشرط ان لا يجعل ذلك سنة يشير بها
من خالف ذلك وكانه ارتكب كبيرة فاذا وصل الامر الى
هذا الحد فيقع ذلك من بدعة اذ انه بسببها ذلك ينسب الى السنة
ما ليس منها وكذلك ينبغي له فيه ان يكون على لسان العلم
واما ما يفعل اليوم من شواء الخشكنان فذلك لا يجوز على مذهب
الامامين مالك والشافعي رحمهما الله تعالى ويجوز
ذلك في الكعك المحشو بالعجوة لان ما في باطنها تبع لظاهره
بخلاف الخشكنان والبسندود فان كان ما هو تبع لما في باطنه فعلى
مذهب الشافعي رحمه الله تعالى لا يجوز شراؤه الا ان يكسر كل
واحدة ويرى جميع ما في باطنها وعلى مذهب مالك رحمه
الله يجوز بيعه بغير كسر بشرط ان يكسر واحدة وبعد ان
جميع ما في باطنها فينتفي الباقي على مثل ذلك وفيه من البدع
كونهم يتخذونه جماء الورد والبدعة الثانية انهم يفعلون ذلك

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)